

مصادر التفكير التداولي في التراث العربي القديم

Sources of pragmatic thinking in ancient Arab heritage

بوقرومة حكيمة

Bouguerrouma Hakima

أستاذة التعليم العالي

جامعة بشار- الجزائر

البريد الإلكتروني: hakima1200@gmail.com

الملخص:

إذا بحثنا في مصادر التفكير التداولي عند العرب القدماء، سنجد أن الفلاسفة والنحاة والبلاغيين كانت لهم الأسبقية في هذا المجال، كونهم مارسوا مبادئ التداولية في تحليل الظواهر والعلاقات المتنوعة، قبل أن يذيع صيتها بصفتها فلسفة وعلما ومنهجيا غربيا، لذلك كان علم البلاغة و علم النحو و النقد و الخطابة، إضافة إلى ما قدمه الأصوليون اتجاهها فريدا في التراث العربي يربط بين الخصائص الصورية للموضوع و خصائصه التداولية، و لقد اعتبر "أحمد المتوكل" أن الإنتاج اللغوي العربي القديم يؤول في مجموعه (نحوه و بلاغته و أصوله و تفسيره) إلى المبادئ الوظيفية. كما يمكن أن نميز في الدراسات العربية القديمة بين نوعين من البحوث، قسم يعتمد على الخصائص التداولية تأويليا، كمطابقة الكلام لمقتضى الحال، مثلما فعل "السكاكي" في مفتاح العلوم، و قسم آخر يعتمد على ذلك توليديا، كما هو الحال في "دلائل الإعجاز" لعبد القاهر الجرجاني.

الكلمات المفتاح:

التداولية، البراغماتية، التواصل، الإبلاغ، القصصية،

Keywords:

pragmatic, pragmatism, communication, reporting, objectives

Summary:

. If you looked at the sources pragmatic thinking when the ancient Arabs, we find that philosophers and grammarians and Albulageyen have had precedence in this area, because they practiced the principles of pragmatic in phenomena and diverse relations analysis, prior to broadcast her will as the philosophy and the note and approach a Westerner, so I was aware of rhetoric and psychology as well cash and rhetoric, in addition to his fundamentalist trend unique in the Arab heritage linking moot characteristics of the subject and its properties, pragmatics, and I said, "Ahmad Mutawakkil" that the Arab-language production old construed as a whole (him and his eloquence and its assets and interpreted) to the functional principles. It can also distinguish the ancient Arabic studies between the two types of research, the type relies on pragmatics characteristics, as exact speech case may be, as "Alsikaki" act in science key, and another section depends, as is the case in "Miracles are signs" Jerjani.

المقال:

ظل النص الأدبي حقلا خصبا للدراسات القديمة والحديثة، خاصة تلك التي تتكىء على الدرس اللساني وما قدمه من نتائج في مجال تحليل اللغة ودراستها، وقد بدأت تلك الدراسات بالنظر في الوحدات اللغوية وتعالقها في التراكيب، ومن ثم انتقلت إلى الدراسة الدلالية التي تهتم بمعنى النص والعلاقة بين تراكيبه، لتصل إلى الدراسة التداولية التي تهتم بمقاصد المتكلم ونواياه، مع الاهتمام بظروف إنتاج النص وتلقيه.

و الحديث عن التداولية في التراث العربي ضروري لبيان الامتدادات المعرفية للمدونة العربية، وإبراز الأفكار المهمة التي عرضها العلماء العرب قديما، ومن هنا كان عملنا هذا بحثا في منظومة المقولات ذات البعد التداولي من وجهة نظر العرب القدامى في حقول معرفية متكاملة، بالرغم من اختلاف أطرها المنهجية في الاستدلال والبرهان، كالنقد الأدبي وعلوم اللسان والتفسير و علم الأصول و علم الكلام، مما قد يَمَكِّننا من وضع الإطار في لسانيات تداولية عربية، تدرس الاستعمال اللغوي وأغراضه، « و حضارة العرب في أصلها حضارة نصية بيانية تقوم على مقاصد الخطاب و مغزاه في عملية الفهم والإفهام»¹.

¹ - نعمان بوقرة، "نحو نظرية لسانية عربية للأفعال الكلامية- قراءة استكشافية للتفكير التداولي في المدونة اللسانية التراثية"، مجلة اللغة والأدب، قسم اللغة العربية وآدابها، جامعة الجزائر، العدد 17، جانفي 2006، ص 175.

إنّ حاجة الباحثين اليوم إلى المناهج النقدية الغربية الحديثة ودراساتهم، لا ينبغي أن تلغي حاجتهم إلى التراث العربي القديم، « إنّ النصيب الذي وضع لنا مقلّدين و مستهلكين لإنتاج غيرنا العلمي أخرى بأن يدفعنا إلى الغيرة على هويتنا الحضارية فنهبّ مشاركين منتجين مجتهدين عسانا نقارب الرّوح التي تحيا فينا و تغلغل في وجداننا. و لا يعني تتلمذنا على الغرب اليوم ذوبانا و لا استخذاءً، بل هو كسب لقصب السبق، إذ الأمور دُول، و من المستبعد أن نتجاهل أخطاءنا إذا رُمنا ببناء مستقبلنا. و حلقات البناء كثيرة و اللّبنات تتكاثر، و ما الترجمة، فيما نزع، إلا أحد الرّوافد الضرورية لإكساب حصانة ثقافية إزاء الوافد»¹.

و هذا ما يحفزنا على البحث في الدرس التداولي العربي القديم، و الإحاطة بكلّ ما يرتبط بعملية التواصل و عناصر الإبلاغ، و معيار الصّدق و الكذب، و مطابقة الكلام للواقع أو عدمه. و قبل أن نتعرّض لمصادر التفكير التداولي في التراث العربي، ينبغي إبراز الخطوط العامة للتداولية بصفة عامة، و خاصة في الثقافة الغربية، حيث تعدد مفاهيمها و مجالاتها المعرفية، و تنوع اهتماماتها.

1- مفهوم التداولية:

وردت في المعاجم العربية مادة (دَوْل)، منها "مقاييس اللغة" لابن فارس، فقد ذكر لها أصليين، أحدهما: تحول الشيء من مكان إلى آخر، و ثانيهما يدل على ضعف واسترخاء، واندال القوم: إذا تحولوا من مكان إلى آخر، و تداول الناس الشيء بينهم: إذا صار من بعضهم إلى بعض، و الدّولة و الدّولة لغتان، و يقال الدّولة في المال و الدّولة في الحرب.²

و في القاموس المحيط "للفيروزآبادي، ورد معنى الدّولة، و هو انقلاب الزّمان من حال إلى حال، و الدّولة هي العقبة في المال، و تداولوه، أخذوه بالدول.³

فالمعنى اللغوي إذن يعني التناقل و التحول، على صيغة (تفاعل) التي تدلّ على تعدد حال الشيء، وانتقاله كما ينتقل المال من شخص إلى آخر.

أما اصطلاحاً، فقد عرف مصطلح التداولية (Pragmatique) عند الغربيين تقلبات عديدة، ظهر لأول مرة انطلاقاً من الأصل اليوناني (Pragma) الذي يعني العمل (Action)، ثم استعمل في القرون الوسطى في فرنسا في مجال الدراسات القانونية في عبارات، مثل: Pragmatique sanction، لينتقل في القرن السّابع عشر إلى الميدان

¹ - فيليب بلانشيه، التداولية من أوستين إلى غوفمان، ترجمة: صابر الحباشة، (من مقدّمة المترجم)، دار الحوار للنشر و التوزيع، اللاذقية، سوريا، ط1، 2007، ص5.

² - ينظر: أبو الحسين أحمد ابن فارس، مقاييس اللّغة، تحقيق و ضبط: عبد السلام هارون، ج2، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط2، 1991، ص314.

³ - ينظر: محمد بن يعقوب مجد الدين الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج4، دار الجيل بيروت، لبنان، (د.ت)، ص42.

العلمي، فصارت (Pragmatique)، تعني كلّ بحث أو اكتشاف من شأنه أن يفضي إلى تطبيقات ذات ثمار عملية. وفي الوقت الحالي شاع المصطلح في الاستعمال الجاري، فصار يدرج في عبارات، مثل: (C'est un pragmatique)، C'est un esprit pragmatique، وذلك لوصف شخص ما له القدرة على إيجاد حلول عملية و حقيقية لمشكل ما.¹

و في المجال الفلسفي استعمل مصطلح (Pragmatique) لوصف كلّ فكرة أو ظاهرة لا تتجلى إلا من خلال تطبيقاتها العملية، أي نتائجها و آثارها المنعكسة على الواقع.²

أمّا في الدّراسات اللّسانية، فيرجع أول استعمال لمصطلح (Pragmatique linguistique) إلى الفيلسوف الأمريكي "تشارلز موريس" (Charles. W. Moris) عام 1938، و يقصد به كل ما يتعلق بمظاهر استعمال اللغة و خصائصها (المظهر التداولي)، أي الحوافز النفسية للمتكلمين، و كذا النماذج الاجتماعية و موضوع الخطاب و غير ذلك، في مقابل المظهر التركيبي الذي يعنى بالعلاقات التركيبية الشّكلية، و المفهوم الدّلالي الذي يعنى بالعلاقات القائمة بين مدلول الوحدات اللغوية و الواقع.³

و يعود الفضل في وضع مصطلح "التداولية" كمقابل لمصطلح Pragmatique الأجنبي إلى الأستاذ المنطقي والفيلسوف المغربي "طه عبد الرحمن" منذ سنة 1970، أي حوالي اثنين و ثلاثين سنة من أول تعريف وضع لها في الغرب على يد "تشارلز موريس" سنة 1938، و لقد حظي المصطلح بالإجماع و التداول.⁴

يقول "طه عبد الرحمن": « و قد وقع اختيارنا منذ 1970 على مصطلح "التداوليات" مقابلا للمصطلح الغربي (براغماتيقا)، لأنه يوفي المطلوب حقه، باعتبار دلالاته على معنيين "الاستعمال" و "التفاعل" معا، و لقي منذ ذلك الحين قبولا من لدن الدّارسين الذين أخذوا يدرجونه في أبحاثهم»⁵. ثم يحدد المعنى الاصطلاحي للتداول، فيقول: « هو وصف لكل ما كان مظهرا من مظاهر التواصل و التفاعل بين صانعي التراث من عامة الناس و خاصتهم»⁶. و لقد تناول هذا المفهوم لتقديم منهج التقريب التداولي للتراث العربي الإسلامي.

¹ - ينظر: الطاهر لوصيف، "التداولية اللسانية"، مجلة اللّغة و الأدب، جامعة الجزائر العدد 17، ص ص: 6-7.

² - Voir: Jean Michel, La pragmatique outils pour l'analyse littéraire, armand colin, paris, 1998, p4.

³ - Voir: Dubois, Dictionnaire encyclopédique du science du langage, Larousse, 1993.

⁴ - ينظر: إدريس مقبول، الأسس الإيستمولوجية و التداولية للنّظر النّحوي عند سيويو، جدارا للكتاب العالمي للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 262.

⁵ - طه عبد الرّحمن، في أصول الحوار و تجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، الدّار البيضاء، المغرب، ط2، 2000، ص 27.

⁶ - طه عبد الرّحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 1993، ص 244.

هذا، رغم أن بعض الباحثين خاصة في المشرق العربي ما زالوا يستعملون مصطلحات و ترجمات مقابلة لمصطلح "Pragmatique"، مثل: الذرائعية و البراجماتية و النفعية و الوظائفية و علم التخاطب¹، و هي كلها لا ترقى إلى ترجمة "طه عبد الرحمن" التي هي التداولية.

و يعرفها "مسعود صحراوي"، بأنها علم استعمال اللغة، و هي نسق معرفي استدلالي عام يعالج الملفوظات ضمن سياقاتها التلفظية، و الخطابات ضمن أحوالها التخاطبية².

فالتداولية إذن تهتم بدراسة استعمال اللغة في الطبقات المقامية المختلفة، باعتبارها كلاما محددا و صادرا من متكلم معين إلى مخاطب معين، بألفاظ معينة، في مقام تواصل معين، قصد تحقيق غرض تواصل معين. و من أهم مباحثها الأساسية: أفعال الكلام، المقاصد، الحجاج، التفاعل و السياق، الملفوظية،...

2- جذور التفكير التداولي في التراث العربي القديم:

إن الحديث عن التداولية في التراث العربي القديم ضروري لبيان إسهامات علماء العربية القدامى في مدونة الدرس اللساني العربي القديم، و تقديم جانب مهم من الأفكار التي تعرض إليها هؤلاء، و لم تكن تحتفي بالاهتمام من قبل بعض الدارسين اهتمامهم بكل ما هو وافد من الثقافة الغربية، رغم أسبقية العرب إلى هذا المجال كما يؤكد ذلك "محمد سويرتي"، قائلا: «إنّ النحاة و الفلاسفة المسلمين، و البلاغيين و المفكرين مارسوا المنهج التداولي قبل أن يذيع صيته بصفته فلسفة و علما، رؤية واتجاها أمريكيا و أوروبا، فقد وُظف المنهج التداولي بوعي في تحليل الظواهر و العلاقات المتنوعة»³.

يمكن أن نميز في الدراسات القديمة نوعين من البحوث، قسم يعتمد على الاهتمام بالخصائص التداولية تأويليا، و مطابقة الكلام لمقتضى الحال، مثلما فعل "السكاكي" في "مفتاح العلوم"، و قسم آخر يعتمد على الاهتمام به توليديا، بمعنى أنّ الخصائص التداولية ممثّل لها في الأساس ذاته، مثلما جاء في "دلائل الإعجاز" لعبد القاهر الجرجاني⁴، و كذلك في "أسرار البلاغة"، و "سرّ الفصاحة" للخفاجي و "البيان و التبیین" للجاحظ.

¹ - إدريس مقبول، الأسس الإستمولوجية و التداولية للنظر النحوي عند سيبيويه، ص 262.

² - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، دار التنوير للنشر و التوزيع، الجزائر، ط1، 2000، ص ص: 30-31.

³ - محمد سويرتي، "اللغة و دلالاتها، تقريب تداولي للمصطلح البلاغي القديم"، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، الكويت، مج 28، ع3، جانفي 2000، ص ص: 30-31.

⁴ - ينظر: خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية، مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم، بيت الحكمة، سطيف، الجزائر، ط1، 2009، ص 141.

و إذا بحثنا في الدراسات اللغوية العربية القديمة، نجد أنّ الكثير من المصادر العربية تناولت مادة تعتبر من صميم الدراسات التداولية، و لربما تجاوزت ما طرحه الدراسات النظرية التداولية و الحديثة في الغرب، و من أهم تلك المصادر نذكر: علم البلاغة، علم النحو، و النقد، و الخطابة، بالإضافة إلى ما قدّمه الأصوليون الذين برزوا بدراساتهم كاتجاه فريد في التراث العربي، يربط بين الخصائص الصورية للموضوع و خصائصه التداولية، و كذلك ما قدّمه المفسرون، و غير ذلك من المجالات الأخرى.

و يمكن التّوضيح أكثر، فنذكر على سبيل المثال: "دلائل الإعجاز" لعبد القاهر الجرجاني، "البيان و التبیین" للجاحظ، "الخصائص" لابن جني، "التفسير الكبير" لفخر الدين الرازي، "الكشاف" للزمخشري، "مفتاح العلوم" للسكاكي، "الإيضاح في تلخيص المفتاح" للقرظيني، "الأصول" للسرخسي.

هذه المصادر تناولت عددا من المسائل التداولية ذات الأهمية الكبيرة، مثل قضية المقام و مقتضى الحال و المطابقة، و السياق بوجهيه الحالي و اللفظي، و عادات الناس في كلامهم، و خصائص الاستعمال اللّغوي عند المتكلمين، و التّأويل، و غير ذلك من القضايا التداولية الهامة. و نظرا لتشعب المصادر التي تناولت قضايا التداولية في التراث العربي، فسنكتفي بذكر نماذج منها، كالتفسير و علم البلاغة و النحو و علم الأصول.

أ- عند المفسرين:

وردت في القرآن الكريم بعض الألفاظ التي لها علاقة بالمجال التداولي، و من ثم قام المفسرون بتفسيرها، إذ لم تخرج التّفاسير في مجملها عن المعنى اللغوي المعجمي للتداولية، و من أمثلة ذلك، قوله تعالى: « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله و للرسول و لذی القربى و الیتامى و المساكین و ابن السبیل كي لا يكون دولة بين الأغنياء»¹.

و معنى هذا كي لا يكون ذلك الفيء دولة يتداوله الأغنياء منكم فيما بينهم، يصرفه هذا مرة في حاجات نفسه، و مرة هذا في أبواب البرّ و سبيل الخير²، و لقد قام "الزمخشري" بالتّفصيل في تفسير هذه الآية، فقال: « كي لا يكون الفيء الذي حقه أن يعطى بعض الفقراء ليكون لهم بُلغة يعيشون بها. جدا بين الأغنياء يتكاثرون به، أو لكي يكون دولة جاهلية بينهم، و معنى الدولة الجاهلية أنّ الرّؤساء منهم كانوا يستأثرون بالغنيمة لأنهم أهل الرياسة و الدولة و الغلبة»³.

¹ - سورة الحشر، الآية 7.

² - ينظر: مروان العطية، المعجم المفهرس لمواضيع آيات القرآن الكريم، تقديم و مراجعة: مروان سوار، دار الفجر الإسلامي، ط 7، 1995، ص 564.

³ - أبو القاسم محمود الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التنزيل، دار المعارف للطباعة و النّشر، بيروت، لبنان، (د.ت)، ج 4، ص 82.

و في موضع آخر فسّر الدولة بما يتداول، بمعنى كي لا يكون ذا تداول بينهم، و لا يكون إمساكه تداولاً بينهم، لا يخرجونه إلى الفقراء.¹

و منه قوله تعالى: « و لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل و تدلّوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم و أنتم تعلمون »²، و معنى ذلك لا تلقوا أمرها و الحكم فيها إلى الحكام لتأكلوا بالتحاكم.³ فمجال دلالة (الدولة) العام هو التداول، و لعلّ أهم معنى استأثر به هذا اللفظ هو معنى المشاركة و تعدّد مواضع التداول.⁴

و منه أيضاً قوله تعالى: « و تلك الأيام نداولها بين الناس »⁵، و في تفسير هذه الآية قال "الزمخشري" في الكشف: نداولها، بمعنى نصرّفها بين الناس، تارة لهؤلاء و تارة لآخرين، فيقال: داوَلْتُ الشيء بينهم فتداولوه.⁶ فالتداول في هذه الآيات كلها يشير إلى معنى التناقل و التحول في المال و الأيام، من أشخاص إلى آخرين، حيث يقتضي مجموع هذه المعاني وجود أكثر من حال تنتقل بينها هذه الأمور، فلم يخرج تفسير المفسرين لهذه الآيات عن المعنى اللغوي الذي ورد في المعاجم العربية.

ب- عند البلاغيين:

تعدّ الدّراسات البلاغية من الأعمال التي تطرّقت إلى ما يقتضيه المنهج التداولي من إجراءات واستراتيجيات، متضحا في بعض الأعمال المشهورة التي قام بها "السكاكي" و "الجاحظ" و "الجرجاني" و "الخفاجي" و غيرهم. للمتكلم دور مهم في البلاغة العربية القديمة بصفته منتج الخطاب و مرسله، له مقاصد و نوايا يبثها عبر خطابه، ليستقبلها السّامع أو المتلقي الذي تختلف استجاباته و تتعدد على حسب فهمه للخطاب الذي يتلقاه. و تعدّ ثنائية الخبر و الإنشاء مبحثاً مهماً في الدّراسات البلاغية التي تعرض لها "السكاكي" في كتابه "مفتاح العلوم".

¹ - ينظر: المرجع نفسه، الصّفحة نفسها.

² - سورة البقرة، الآية 188.

³ - ينظر: الزّمخشري، الكشف، ج 1، ص 340.

⁴ - ينظر: خليفة بوجادي، في اللّسانيات التداولية، ص 15.

⁵ - سورة آل عمران، الآية 140.

⁶ - ينظر: الزّمخشري، الكشف، ج 1، ص 466.

فالخبر يتم الحكم عليه بالنظر إلى الواقع، أو بالنظر إلى اعتقاد المتكلم، أي أن احتمالاً للصّدق والكذب يتم انطلاقاً من مطابقة ذاك الحكم للواقع، أو عدم مطابقته له، أو انطلاقاً من مطابقته لاعتقاد المتكلم أو عدم مطابقته له.¹

أما الطلبي الذي جاء كبديل عن الإنشائي، فلا يحتمل الصّدق والكذب، بل يشتمل على الأمر والنهي والنداء والاستفهام والتمني.²

و ظاهرة الأفعال الكلامية في التداولية الغربية المعاصرة تتمحور ضمن ثنائية الخبر والإنشاء، وما يتعلق بها من قضايا وفروع وتطبيقات، « ولذا تعتبر نظرية الخبر والإنشاء عند العرب – من الجانب المعرفي العام – مكافئة لمفهوم الأفعال الكلامية عند المعاصرين ».³

اهتمّ البلاغيون العرب بدراسة الإسناد، وهو النسق الذي جاء عليه المسند والمُسند إليه، ووضعوا لذلك عنواناً كبيراً يضمّ شتات هذه المباحث الإسنادية، وسموه أحوال الإسناد الخبري، وأحوال المسند وأحوال المسند إليه، واستبعدوا من دائرة تحليلهم – في حقل علم المعاني – المركبات غير التامة، أي الألفاظ المفردة، لأنها غير مفيدة، وتركوا البحث في دلالات هذه الألفاظ لعلم آخر هو "علم الدلالة"، ولذلك اشترطوا حصول الفائدة لدى المخاطب، ودعوا إلى تفادي ما يحول دون استيفاء هذا الشرط، بوضع قاعدة التزموا بها كإجراء تحليلي وهي « قاعدة أمن اللبس ».⁴ وهذا يوافق ما ورد عند التداوليين الغربيين المعاصرين، فهم لا يدرسون "أفعال الكلام" مجردة عن سياقها الكلامي والحالي، ولا معزولة عن غرض المتكلم، وإنما يدرسون إنجازية تلك الأفعال ولا يعتبرونها أفعالاً كلامية إلا بشرط تحقيق هويتها الإنجازية في السياق عبر الاستعمال، فكان المرجع النهائي عندهم تحديد المجال الدلالي والتداولي للأفعال الكلامية من خلال السياق الكلامي و سياق الحال وقصدية المتكلم، إذ تعدّ قرينة على فهم الغرض من الكلام ودلالته.

تقوم البلاغة العربية على مبدأ الاتصال، واستخدام اللغة استخداماً سليماً، يضمن وصول المعاني إلى المخاطبين، بحسب اختلاف أحوالهم ومقاماتهم، يقول "أبو هلال العسكري" في معرفة صنعة الكلام وكيفية نظمه: « وينبغي أن تعرف أقدار المعاني فتوازن بينها وبين أوزان المستمعين، وبين أقدار الحالات، فتجعل لكل

¹ - ينظر: العياشي أدراوي، الاستلزام الحوارية في التداول اللساني، من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، منشورات الاختلاف، الجزائر، ط1، 1432هـ/2011، ص 28.

² - ينظر: م ن، ص ص: 30-31.

³ - مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ص ص: 74-75.

⁴ - عمر بن عثمان سيويه، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط1، (د.ت)، ص 48.

طبقة كلاماً، و لكلّ حال مقاما، حتى تقسم أقدار المعاني على أقدار المقامات، و أقدار المستمعين على أقدار الحالات. واعلم أنّ المنفعة مع موافقة الحال، و ما يجب لكلّ مقام من المقال»¹.

إنّ المتكلم عندما ينشئ المعنى، فإنّه يعتدّ بشكل المعاني و نوع المخاطب، و حال الخطاب و مقامه، و هي شروط تحقق المنفعة و تساهم في إنجاح الإبلّغ، لا تختلف عما تعرضه التداولية المعاصرة من شروط نجاح الملفوظ. و البلاغة العربية تهتمّ بالإيصال و الإبلّغ، و شروطه و ظروف أدائه، و أحوال المتكلمين و ما يرتبط بالمعنى و ملابساته، إلى معرفة أقدار المخاطبين و منازلهم، و هذا يشترك مع مجالات تتناولها التداولية المعاصرة

ج- عند النّحويين:

اهتمّ الكثير من النّحاة العرب القدامى بالمبادئ التي تعدّ عند المعاصرين أسسا تداولية، كمراعاة قصد المتكلم أو غرضه من الخطاب، و مراعاة حال السّامع، ضمن ما اصطّلحوا عليه بالإفادة، و هي الفائدة التي يصل إليها المخاطب من الخطابات، و السياق الذي ينتج ضمنه الكلام، و مدى نجاح عملية التواصل اللّغوي، و من أهمّ المباحث التي تناولها النّحاة في هذا الشأن، نذكر: مبدأ الإفادة و مبدأ الغرض، ذلك أنّ «مبدأ "مراعاة الغرض" يأتي مكافئاً في القيمة التداولية لمبدأ مراعاة الإفادة. و أمّا الفرق بين "الإفادة" و "الغرض" فهو أنّ "الإفادة" ألصق بالمخاطب و ما يجنيه من فائدة تواصلية من خطاب المتكلم، و أمّا "الغرض" فمتعلّق بالمتكلم، أي القصد و الغاية اللذين يرمي إلى تحقيقهما، فالمتكلم و المخاطب هما الطّرفان الأساسيان في عمليّة التّواصل»².

اهتمّ النّحويون بمسألة حصول الفائدة لدى المخاطب من الخطاب، و وصول الرّسالة إليه كما يقصدها المتكلم، و ناقشوا ذلك في عدّة مباحث، منها: التعيين و النّفي و الإثبات و الحذف و التّقديم و التأخير، و غير ذلك، فلا تحصل الفائدة لدى المخاطب إلّا بتوفر بعض الشّروط التي تجعل الرّسالة تصل إليه واضحة، و من هذه الشّروط التي تحقق الفائدة، «ثبوت معنى دلالي عام للجملة فتحصل للسّامع فائدة من الكلام يكتفي بها، بأن تكون عناصر العبارة معيّنة و دالة... أمّا إذا انتفى أحد هذين الشّرتين فإنّ الجملة تفقد أهم شرط في صحتها و هو "حصول الفائدة لدى السّامع"، و لا يصحّ حينئذ تسميتها بالجملة و لا بالكلام»³، و من هنا عرف "ابن جني" الكلام بأنه «كلّ لفظ مستقلّ بنفسه، مفيد لمعناه»⁴، و الكلام لا يكون جملة إلّا إذا كان له معنى

¹ - أبو هلال العسكري، كتاب الصناعتين، الكتابة و الشّعر، تحقيق: علي محمد البجاوي و محمد أبو الفضل إبراهيم، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1986، ص 6.

² - مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ص 230.

³ - م ن، ص 231.

⁴ - أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تحقيق: محمد علي النّجار، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، بيروت، (د.ت)، ص 17.

يفهمه السَّمْع، و الإفادة شرط ضروري لعملية التواصل، و من ثمّ ربطوا بين مفهوم الإفادة و بين مقولة التعريف و التَّنكير في ظواهر و علاقات نحوية، كالإسناد و غيره، فالأصل في المبتدأ أن يكون معرفة و الأصل في الخبر أن يكون نكرة.

اهتمّ كذلك "عبد القاهر الجرجاني" بتحليل المعاني و المقاصد في بعض التراكيب الإسنادية، فمن أغراض التعيين و أحواله المختلفة، أن تقول: "زيد منطلق و زيد المنطلق و المنطلق زيد"، فيكون لكلّ حالة من هذه الحالات غرض خاص و فائدة لا تكون في الباقي.

و الواضح من كلام "الجرجاني" أنّه إذا قلنا: "زيد منطلق"، كان المعنى إثبات الانطلاق، و هذا هو الخبر الابتدائي، في حين أنّنا إذا قلنا: "زيد المنطلق"، كان المقصود حصر الانطلاق على زيد دون غيره، أما قولنا: "المنطلق زيد"، فينبغي أن يكون المخاطب قد رأى فعلاً شخصاً منطلقاً لكن لا يعرف من هو، فتخبره بأنّه زيد، فالمنطلق معلوم و الشّخص مجهول.¹

يمكن كذلك أن نتعرّض "للإفادة" في ظاهرتي الإثبات و النفي، و هما من أكثر الظواهر وروداً في الأسلوب الخبري، و لذلك بنى النحاة العرب عليهما كثيراً من الأصول النحوية و المسائل التطبيقية، بحكم أنّ الأغراض التواصلية تتحقق فائدتها عبر ضروب الخبر و الإنشاء، و منها: هذان الضربان الخبريان (الإثبات و النفي)، حيث ورد في تحليل النحاة الوظيفيين في التراث العربي و الذين يراعون المقاصد و الأغراض التواصلية في تحليل الكلام، فتحدّثوا عن الخبر (أي المسند) و النعت، في مثل: "جاءني زيد الطريف"²، و ذلك خوفاً من الالتباس على المخاطب عندما يكون هناك رجلان كلّ منهما اسمه "زيد"، فالنفي لمجيء "زيد" الطريف فقط و ليس لنفي مجيء "زيد" غيره.

اعتمد النحاة العرب، لا سيما الوظيفيين منهم على مبدأ "مراعاة غرض المتكلم من كلامه"، بوصفه قرينة تداولية قوية في الدّراسات اللّغوية، أي الغاية التواصلية التي يريد المتكلم تحقيقها من الخطاب و قصده منه، و هي ما سمّاه التداوليون المعاصرون بالقصدية. فالسيوطي يقرّ بأنّ «صناعة النّحو قد تكون فيها الألفاظ مطابقة للمعاني و قد تكون مخالفة لها إذا فهم السّامع المراد، فيقع الإسناد في اللفظ إلى شيء و هو في المعنى شيء آخر إذا علم المخاطب غرض المتكلم، و كانت الفائدة في كلا الحالين واحدة»³، فقد تعرّض "السيوطي" هنا لمبدأين تداوليين هما: غرض المتكلم و مراعاة حال السّامع من أجل حصول الفائدة التي يجنيها من الخطاب.

¹ - ينظر: عبد الفتاح لاشين، التراكيب النحوية من الوجهة البلاغية عند الجرجاني، دار الفكر العربي، القاهرة، 1988، ص 100.

² - ينظر: مسعود صحراوي، التداولية عند العلماء العرب، ص ص: 239-240.

³ - جلال الدّين السيوطي، الأشباه و النّظائر في النّحو، ج 3، تحقيق: محمد عبد الله، مجمع اللّغة العربية، دمشق، سوريا، 1986، ص 173.

كما تناول النّحاة الأفعال الكلامية و بحثوا في الإفادات و المقاصد الإبلاغية المترتبة عنها، فتحدثوا في معاني الأساليب و أغراضها التواصلية، فجعلوها أساسا في تحليلهم النحوي، و قد بدأ هذا المنحى التداولي منذ عصر "الخليل بن أحمد الفراهيدي" و تلميذه سيبويه، غير أن المتأخرين كانوا أكثر اهتماما منهما، و خاصة ما جاء عند "عبد القاهر الجرجاني"، و من بين هذه الأفعال الكلامية، نذكر: التأكيد الذي هو معنى أسلوب يميز بإفادة متعلقة بمراعاة حال السّامع، و عند التداوليين المعاصرين، من بينهم "سيرل" يندرج ضمن صنف التقريريات كفعل كلامي، يتضمن الغرض من القول، فهو حسب -سيرل- إدراج مسؤولية المتكلمين عن صحة ما يتلفظ به.¹

و من بين الأساليب النحوية الأخرى: القسم والإغراء والتّحذير والدّعاء والأمر والنّهي والاستغاثة والندبة والوعيد والعرض والتّحضيض والتّوبيخ و غير ذلك، و هي كلّها ما اصطلح عليها المعاصرون اسم أفعال الكلام، مما يعني أسبقية النّحاة العرب إلى وضع اللّبنات الأولى في الدّراسات التداولية. كما أنّ طرفي الخطاب (المتكلم والمخاطب) يحظيان باهتمام بالغ عند العلماء العرب القدامى، و هو ما عبّروا عنه بالغرض و القصد من الكلام، و الإفادة التي يجنيها السّامع من الخطاب، و الإشارة إلى المعاني و الأغراض الكامنة وراء الألفاظ.

د- عند الأصوليين:

لا يختلف علماء الأصول في أنّ معرفة اللغة العربية شرط أساسي لفهم النصوص واستنباط الأحكام منها، ثم إن أصل الأحكام واحد، و هو كلام الله سبحانه وتعالى، ذلك أن قول الرسول -صلى الله عليه و سلم- ليس بحكم ولا ملزم، بل هو مخبر عن الله تعالى أنه حكم بكذا و كذا، فالحكم لله تعالى وحده، و الإجمال يدل على السنّة و السنّة على حكم الله تعالى.²

ثم إن القرآن الكريم خطاب، فالمتكلم فيه هو الله سبحانه وتعالى، و المتلقّي للخطاب هو المكلف، ومضمون الخطاب هو الكلام، والكلام في تقسيم الأصوليين، أمر ونهي وخبر واستخبار، والكلام من حيث هو أحكام أمر ونهي، والحكم هو خطاب الشرع إذا تعلّق بأفعال المكلفين.³

¹ - Voir: Jhon searl, Sens et expressoin, étude de théorie des actes de langage- traduction française de joëlle proust, Minuit, 1982, p 52.

² - أبو حامد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، طبع و تصحيح: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1996، ص 80.

³ - ينظر: العياشي أدوار، الاستلزام الحوار في التداول اللساني، ص 41.

ولما كان التّكليف وفهم التّكليف والعمل بالتّكليف، قضايا إبلاغية تواصلية، تمّ عبّر اللغة، كان الإبلاغ والتواصل الشرعيان ينتميان إلى جنس أعم هو الإبلاغ والتواصل اللغويان.¹

فلا بدّ للعملية التواصلية في النظرية الأصولية أن تتوفر على عدة أركان، يمكن إجمالها فيما يلي:²

- الخطاب وهو نفس الحكم.
- الحاكم، وهو المخاطب، فالحكم خطاب وكلام، و فاعله كل متكلّم.
- المحكوم عليه، وهو المكلف أو المخاطب، بشرط أن يكون عاقلا يفهم الخطاب، ذلك أنّ التّكليف مقتضاه الطاعة و الامتثال.
- المحكوم فيه وهو الفعل.

فالواضح أنّ الأصوليين لم ينظروا إلى الخطاب مجردا عن صاحبه وعن متلقيه وعن وجوه العلاقات بين صاحب الخطاب والمخاطب، بل نظروا إليه في سياق استعماله وتداوله، و من ثمّ لزمهم الاعتناء بشروط تحققه، من وجود المخاطب (الحاكم) و المخاطب (المكلف)، ومعرفة المكلف لمقاصد المخاطب، وكذا وجود فعل يكون مناط التّواصل، لذلك كان الإخلال بشرط من هذه الشروط يفسد العملية ويجعلها في الشّرع، كما يقول "الشّاطبي"، « بمثابة حركات العجماوات والجمادات».³

وجّه الأصوليون عنايتهم إلى معرفة قصد المتكلّم وتحديد مرماه، و تحديد قضية الإبلاغ التواصلية عندهم هو في الوقت نفسه تحليل لعملية الفهم في ميدان الشّرع، فإذا كان فهم خطاب شرعي ما، هو تحصيل لدلالته واستنتاج لها، فإن أول نظر يقوم به الأصولي، هو النّظر في حقيقة الخطاب و معناه.

إنّ الأمر و النّهي اللذان يعتبران من صلب التّشريع و جوهره، لا يعنيان عند الأصوليين ما عُرف عنهما في الدّراسات اللغوية، و إنّما يتعديان البحث في مكونات عنصر الأمر و النّهي باعتبارهما مؤسستين ذاتيّ عنصر متكاملة في العملية الإبلاغية و الدلالية. يقول "أبو حامد الغزالي": « حدّ الأمر القول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به، و النّهي هو القول المقتضي ترك الفعل. و قيل في حدّ الأمر، إنّّه طلب الفعل واقتضاؤه على غير وجه المسألة، و ممن هو دون الأمر في الدّرجة احترازا».⁴

¹ - ينظر: مولاي إدريس ميمون، وظيفة القول ، الأصول في النظرية اللغوية، كلية الآداب، الرباط، المغرب، 1996/1995، ص 57.

² - أبو حامد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، ص ص: 66-70.

³ - أبو إسحاق الشّاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج 1، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة للطباعة و النّشر، بيروت، لبنان، (د.ت)، ص 149.

⁴ - أبو حامد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، ص 202.

إنّ التّحديد الأصولي للأمر يقوم على معطيات مقامية مندمجة داخليا في الخطاب، مع إدراج المشاركين في هذا الخطاب، مما يعني أنّ علماء الأصول كان لهم وعي عميق بمفهوم المقام. و الأمر نفسه ينطبق على النّهي، على اعتبار أنّ هناك صيغة أصلية (لا تفعل) قد تخرج إلى معان أخرى تبعا لتغيّر المقامات التي ترد فيها.

و خلاصة القول إنّ الأصوليين درسوا النصوص الشرعية التي هي نصوص عربية، انتهجوا فيها نهجا دراسيا يتجه إلى المعنى و الغرض، حتى يحققوا غاياتهم، و بالأحرى انتهجوا نهجا تداوليا بلغة هذا العصر، فعالجوا أساليب النّصوص الدينية و معانيها معالجة تداوليا، مستثمرين بعض المفاهيم التي لم تتمكن التداولية و فلسفة اللغة من بلورتها، و درسوا ظاهرة الأفعال الكلامية، التي أشار إليها "أوستين" و "سيرل"، بل استنبطوا أفعالا و أساليب أخرى لم يرد ذكرها عند التّداوليين المعاصرين، كالوعد و الوعيد، الدعوة و الإقرار، الرّواية والشهادة، الكذب والخلف، الإذن و المنع، الإباحة و التخيير، وغير ذلك.

و درسوا أسلوب الاستفهام ومعانيه دراسة معمقة واستنبطوا منه صيغا أخرى، كالنّفي، والإنكار، الحقيقي والإنكار الإبطالي، و ركزوا على الغرض من كلام المخاطب و قصده، واهتموا بالمقاصد و المعاني، مما يعني أنّ الأصوليين كان لهم وعي عميق بمفاهيم التداولية الحديثة، كأفعال الكلام و الاستلزام الحوارية، إلّا أنّهم لم يقدّموا القاعدة الضابطة و المبادئ التي تحكم العلاقة بين المعنى الأصلي و المعنى الفرعي (المستلزم)، و إنما ربطوا العملية بسياقات الحديث و مقدماته.

وفي الأخير نصل إلى نتيجة مهمة، وهي أنّ العرب القدماء كانوا سابقين إلى استثمار مبادئ التداولية الحديثة، غير أنّهم لم يمتلكوا الأدوات الإجرائية للتّنظير لها، فسبقهم الغربيون في وضع أسسها و التّنظير لها.

إنّ العرب القدماء بحثوا في ظاهرة الأفعال الكلامية ضمن نظرية الخبر و الإنشاء واحتفوا بها احتفاء خاصا، اشتغلت بها طوائف متعدّدة من العلماء في فروع علمية كثيرة و متنوعة، مما يدلّ على حضورها القوي في المنظومة المعرفية العربية، و لعلّ الأصوليين كانوا أحسن من استثمار ظاهرة الخبر و الإنشاء في إطارها التّداولي، معتمدين مقولات و مبادئ سياق الحال، و وضع المتكلم و موقعه من العملية التواصلية و غرضه من الخطاب. كما أنّ النحاة العرب اعتنوا عناية كبيرة بالارتباط التداولي بين الأسلوب و بين معناه الإبلاغي و وظيفته التواصلية، مع التركيز على المعاني و الأغراض الإبلاغية المنتظرة من الخطاب.

لقد تناول النّحو ظاهرة الأمر و النّهي من جانبها الشكلي و بنيتها اللغوية، أمّا الأصوليون فقد اهتم أساسا بالمعنى، مما يعني أنّ التناول النحوي لظاهرة الأفعال الكلامية تناول صوري، أمّا التناول الأصولي و البلاغي فإنّه يتجاوز هذا المنحى لتوظيفه دلاليا و تداوليا.

إنّ أفعال الكلام المباشرة و غير المباشرة لم تذكر في الفكر اللغوي القديم بشكل صريح، و إنّما وردت بتسميات مختلفة، كالأغراض الأصلية و الأغراض الفرعية.

إنّ التّداولية الحديثة بإجراءاتها و مفاهيمها الأساسية يمكن أن تكون وسيلة لقراءة التراث العربي في مختلف مناحيه، و عاملا أساسيا في فهمه.

قائمة المصادر والمراجع:

أ- باللغة العربية:

- 1- القرآن الكريم.
- 2- ابن جني، أبو الفتح عثمان: الخصائص، تحقيق: محمد علي النّجار، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، بيروت، (د.ت).
- 3- ابن فارس، أبو الحسين أحمد: مقاييس اللّغة، تحقيق و ضبط: عبد السلام هارون، ج2، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط2، 1991.
- 4- بلانشيه، فيليب: التداولية من أوستين إلى غوفمان، ترجمة: صابر الحباشة، (من مقدّمة المترجم)، دار الحوار للنشر و التوزيع، اللاذقية، سوريا، ط15.
- 5- بوجادي، خليفة: في اللسانيات التداولية، مع محاولة تأصيلية في الدّرس العربي القديم، بيت الحكمة، سطيف، الجزائر، ط1، 2009.
- 6- الزمخشري، أبو القاسم محمود: الكشّاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التنزيل، ج، دار المعارف للطباعة و النّشر، بيروت، لبنان، (د.ت).
- 7- سيبويه، عمر بن عثمان: الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط1، (د.ت).
- 8- السيوطي، جلال الدّين: الأشباه و النّظائر في النّحو، ج3، تحقيق: محمد عبد الله، مجمع اللّغة العربية، دمشق، سوريا، 1986.
- 9- الشاطبي، أبو إسحاق: الموافقات في أصول الشريعة، ج1، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة للطباعة و النّشر، بيروت، لبنان، (د.ت).
- 10- صحراوي، مسعود: التداولية عند العلماء العرب، دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، دار التنوير للنّشر و التوزيع، الجزائر، ط1، 2000.
- 11- عبد الرّحمن، طه: تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 1993.
- 12- عبد الرّحمن، طه: في أصول الحوار و تجديد علم الكلام، المركز الثقافي العربي، الدّار البيضاء، المغرب، ط2، 2000.

- 13- العسكري، أبو هلال: كتاب الصناعتين، الكتابة و الشعر، تحقيق: علي محمد البجاوي و محمد أبو الفضل إبراهيم، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1986.
- 14- العطية، مروان: المعجم المفهرس لمواضيع آيات القرآن الكريم، تقديم و مراجعة: مروان سوار، دار الفجر الإسلامي، ط7، 1995.
- 15- العياشي، أدراوي: الاستلزام الحوارية في التداول اللساني، من الوعي بالخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، منشورات الاختلاف، الجزائر، ط1، 1432هـ/2011.
- 16- الغزالي، أبو حامد: المستصفى في علم الأصول، طبع و تصحيح: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1996.
- 17- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب مجد الدين: القاموس المحيط، ج4، دار الجيل بيروت، لبنان، (د.ت).
- 18- لاشين، عبد الفتاح: التراكم النحوية من الوجهة البلاغية عند الجرجاني، دار الفكر العربي، القاهرة، 1988.
- 19- مقبول، إدريس: الأسس الإستمولوجية و التداولية للنظر التحوي عند سيبويه، جدارا للكتاب العالمي للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2006..
- 20- ميمون، مولاي: إدريس وظيفة القول ، الأصول في النظرية اللغوية، كلية الآداب، الرباط، المغرب، 1996/1995.
- ب- باللغة الأجنبية:

- 1- Dubois, Jean: Dictionnaire encyclopédique du science du language, Larousse, 1993.
- 2- Michel, Jean: La pragmatique outils pour l'analyse littéraire, armand colin, paris, 1998.
- 3- searl, Jhon: Sens et expressoin, étude de théorie des actes de language- traduction française de joëlle proust, Minuit, 1982.

ج- الدوريات:

- 1- مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، الكويت، مج 28، ع3، جانفي، 2000.
- 2- مجلة اللغة و الأدب، قسم اللغة العربية و آدابها، جامعة الجزائر، العدد 17، جانفي 2006.